

سنن البيهقي الكبرى

14933 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا نا أبو
العباس محمد بن يعقوب نا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني نا أحمد بن إسحاق الحضرمي ثنا
حماد بن سلمة عن زياد الأعلم عن الحسن ٧ في هذه الآية { ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا } قال
هو الرجل يطلق امرأته فإذا أرادت أن تنقضي عدتها أشهد على رجعتها ثم يطلقها فإذا أرادت
أن تنقضي عدتها أشهد على رجعتها يريد أن يطول عليها وروينا عن مسروق بن الأجدع معنى هذا